

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٥٢ لسنة ٢٠٠٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

قرر:

( المادة الاولى )

مجلس الشعب ومجلس الشورى مدعوان إلى اجتماع مشترك الساعة الثانية عشرة من ظهر يوم الخميس ٢٨ من رمضان سنة ١٤٢٥ هجرية ، الموافق ١١ من نوفمبر سنة ٢٠٠٤ ميلادية .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ رمضان سنة ١٤٢٥ هـ .

( الموافق أول نوفمبر سنة ٢٠٠٤ م ) .

حسنى مبارك